

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى

قرار وزارى رقم ١٢٩٦ لسنة ٢٠١٧

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

بعد الاطلاع على قانون التعاون الزراعى الصادر بالقانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ وتعديلاته ؛
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون المشار إليه الصادرة بالقرار الوزارى رقم ١ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٠٧ لسنة ١٩٨٣ باعتبار وزير الزراعة الوزير المختص
بالنسبة للجمعيات الخاضعة لأحكام قانون التعاون الزراعى رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠
المعدل بالقانون رقم ٢٠٤ لسنة ٢٠١٤ ؛
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتعاون الزراعى رقم (٢٥٥٦) بتاريخ ٢٣/٨/٢٠١٧ ؛
وعلى مذكرة رئيس قطاع الخدمات الزراعية والمتابعة الواردة برقم (١٢٩٧٦)
بتاريخ ٢٧/٨/٢٠١٧ ؛

قرر:

- مادة ١ - حل وتصفية الجمعية التعاونية للميكنة الزراعية بقرية السلام -**
مركز السنبلابين - محافظة الدقهلية والتي تم شهرها برقم (٤٧٣) فى ٣/١١/١٩٨٣
والمنشور عنها بالوقائع المصرية برقم (٢٨٩) فى ٢١/١٢/١٩٨٣
- مادة ٢ -** تتولى الجهة الإدارية المختصة تعيين المصفى وتحديد مدة وأجر التصفية .
- مادة ٣ -** يُنشر هذا القرار فى جريدة الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٩/٨/٢٠١٧

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

أ.د/ عبد المنعم البنا